

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 951- كتاب

النكاح | باب النهي عن التبتل

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث التاسع والتسعون بعد المئتين عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله - [00:00:00](#)

عنه قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو اذن له قول المؤلف رحمه الله تعالى عن سعيد ابن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن - [00:00:20](#)

شعور التبتل ولو اذن له لاختصينا. سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه. وهو الذي يفتخر به النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا خالي فمن يأتيني بمثله او فمن له خال مثل خالي. رضي الله عنه وارضاه - [00:00:50](#)

يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون عثمان هو المبعون رضي الله عنه احد السابقين الى الاسلام لم يسبقه الا ثلاثة عشر رجلا او اقل من ذلك رضي الله عنه. وهاجر الهجرتين الى الحبشة الاولى والثانية. ثم هاجر - [00:01:20](#)

الى المدينة رضي الله عنها وكان اول من دفن في البقيع في بقيع الغرقد لانه توفي صلى الله عليه وسلم وارضاه في السنة الثانية من الهجرة. بعد بعد بدر حضر بدر - [00:01:50](#)

رضي الله عنه وتوفي بعد هذا فكان بعض الصحابة رضي الله عنهم يغبطه على وفاة قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في انه ظفر بان صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه - [00:02:10](#)

وسلم اما عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يقول انه خف في عيني لما توفي على فراشه يعني بدون شهادة ثم لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم على فراشه - [00:02:30](#)

جاد في عيني ثم لما توفي ابو بكر الصديق رضي الله عنه على فراشه زاد ما في عيني عرفت انها ليست بنقيصة الوفاة على الفراش مع رضا والله جل وعلا على العبد - [00:02:58](#)

والا فقد كان عمر رضي الله عنه يظن ان من مات على فراشه دون من قتل شهيدا وعثمان ابن مبعون رضي الله عنه من المتبتلين المنقطعين للعبادة الجادين مشاهدين منذ اسلم رضي الله عنه وارضاه - [00:03:22](#)

الا انه اراد ان يترك النساء نهية. ان يتبتل والتبتل هو عزوف عن النساء. مع العزوف عن ملاذ الحياة الدنيا كلها والاقبال على العبادة. الا ان النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه ذلك - [00:03:50](#)

ما اجاز له ذلك عليه الصلاة والسلام ورد ان امرأته دخلت على امهات المؤمنين وكانت بثياب رثة وكانها لم تكن ذات زوج. فقلن لها ما لك هكذا فقالت عثمان يقضي الليل قائما - [00:04:20](#)

والنهار صائما. ما له نظر في النساء. فلا حاجة لي الى التجميل واخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فالتقى به فقال اترغب عن سنتي فقط هذه الكلمة فجاءت زوجته بعد ايام الى امهات المؤمنين. واذا هي معطار وكانها عروس - [00:04:59](#)

فعرفنا من هذا سرعة استجابة الصحابة رضي الله عنهم وهم لاشارة النبي صلى الله عليه وسلم. قبل ان يأمرهم اذا فهموا قصده اشارته سارعوا رضي الله عنهم وهو استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في ان ينقطع للعبادة - [00:05:37](#)

فلم يأذن له عليه الصلاة والسلام. لان سنة النبي صلى الله عليه وسلم احق بالاتباع والعبادة التي يترتب عليها ترك شيء من الامور

الشرعية ما تعتبر عبادة قد تعتبر غلو وشد على النفس - 00:06:15

لا تطبيق. ويعتبر ذلك ترك لمصالح اخرى عظيمة فالزواج بلا شك افضل بكثير من التبتل والانقطاع عنه لما لان للزواج اعفاف النفس.

وبالزواج اعفاف الزوجة. وبالزواج طلب النسل وبالزواج القيام على الزوجة بالنفقة وما تحتاج اليه. وبالزواج - 00:06:51

القيام على الاولاد بالتربية والتعليم والتوجيه. وبالزواج القيام على الاولاد بالانفاق ما يلزم لذلك. وبالزواج الاقبال على العمل والانتاج

لان من بذمته زوجة وله اولاد يحتاج الى ان يعمل وينتج ليستفيد - 00:07:35

تفيدهم بخلاف ما اذا كان وحده فقد يمضي وقته على ماء زمزم يكفيه وقتا طويلا ماء زمزم ولا يحتاج غيره. لكن اذا كان بذمته

زوجة وله اولاد يحتاج الى الانفاق عليهم والعمل. ثم يحتاج - 00:08:05

الى مخالطة الناس وتحملهم والصبر على اذاهم ومخالطة الناس يترتب عليها توجيههم تعليمهم القاء النصيحة لهم بخلاف ما اذا كان

الرجل فرد واحد ما له علاقة باحد ما انتفع به احد - 00:08:25

بل الزواج مصالح عظيمة ولهذا كان من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويقول سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه ولو اذن له يعني لو

اذن لعثمان بن عفان ابن مذكور رضي الله عنه بالتبتل ماذا يكون موقفنا؟ نريد ان نكون مثله - 00:08:45

ولا نستطيع الصبر عن النساء مع الشهوة والشباب والقوة. وانما ماذا نعمل؟ يقول لاختصنا لو اذن له بالتبتل لعلنا مثل تبتلنا لكن قد لا

نستطيع وانما نستعين هذا بالاختصار. وهو قطع واخراج او رط الخصيتين. من اجل ان - 00:09:14

عدم الشهوة والاختصاص محرم بالنسبة للرجال لبني ادم صغيرا كان او كبيرا. لما ترتب عليه من عدم الانجاب لانه يكون لا رغبة له

في النساء فيتوقف الانجاب فتنتهي الامة. وكذلك قال - 00:09:44

يحرم خصي للحيوانات غير المأكولة. يعني ما يجوز للانسان ان يخفي حيوان غير مأكول لانه ما فيه مصلحة في خصاله وانما

يباح خصي المأكول لغرض جودة لحمه. الحيوان المأكول مثل - 00:10:17

الخروف ذكر الشاة وذكر المعز وذكر الابل وذكر البقر قالوا يجوز خصيه صغيرا لانه اخف واسلم من اجل جودة لحمه. لان فيه مصلحة.

واما الحيوانات غير المأكولة قالوا لا يجوز خصيها - 00:10:47

الغريب التبتل اصل التبتل القطع والادانة والمراد هنا الانقطاع عن النساء للعبادة. القطع والابانة يعني البعد عن شيء ما لهذا سميت

مريم عليها السلام التبتل. لانها انقطعت عن الزواج. قالوا وتسمى فاطمة - 00:11:13

التبتل لانقطاعها عن بنات جنسها بحسن خلقها واقبالها على الدار الآخرة ومعنا الجمال ولا هو معنى الاصطلاح وهو الانقطاع عن

النساء يعني الرجل يقال متبتل من قبل عن النساء. نعم. المعنى الاجمالي روى سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان عثمان بن مظعون

- 00:11:53

رضي الله عنه من شدة رغبته في الاقبال على العبادة. اراد ان يتفرغ لها ويهجر ملاذ الحياة. فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في

ان ينقطع عن النساء ويقبل على طاعة الله تعالى فلم يأذن له لان ترك - 00:12:27

على بالحياة والانقطاع للعبادة من الغلو في الدين والرهانية المذمومة. وانما الدين الصحيح هو القيام لله من العبادة مع اعطاء النفس

حظها من الطيبات. لان الله جل وعلا يقول قل من حرم زينة الله التي اخرج - 00:12:47

عباده والطيبات من الرزق. يعني ما يجوز للمرء ان يحرم على نفسه الحلال. يعني يخفف ويترك بعض الشيء تورعا او زهدا لا بأس لكن

ان يمنع نفسه الطيبات لا يجوز له ذلك. خاصة ما لا شبهة فيه. اما اذا - 00:13:07

شيئا من الطيبات بوجود شبهة فلا بأس لان هذا من الورع. نعم ولذا فان النبي صلى الله عليه وسلم لو اذن لعثمان رضي الله لعثمان

رضي الله عنه تبعه كثير من المجددين في العبادة - 00:13:37

وتقدم معنا الحديث في الذي قبله. وهو الحث على الزواج لانه رد عليه التبتل معناه رغبه في ان يتزوج. نعم فائدة في حاشية

الصنعاني على شرح العمدة ما يلي - 00:13:58

اخاف على الزاهد ان تكون شهوته انقلبت الى الترك فصارت احيانا يدخل الشيطان على ايجب اليه الزهد من اجل الشهوة. من اجل

الشهرة يشتهر بهذا فليتلذذ بهذا لوجود رغبة في نفسه في الشهرة - 00:14:18

يقال فلان مثلاً ما يأكل الا وجبة في اليوم. فيشتهر بهذا كونوا من باب الرياء او فلان ما يأكل اذا جلس على الطعام الا ثلاث لقيمات كما قال النبي صلى الله عليه وسلم بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فيكون لذته في التحدث عنه - 00:14:50

لهذا اكثر من لذته بالاكل. فتقلب عليه الحكاية والقصة. بدل من كونه شاهد لوجه الله جل وعلا صار زهده لذة في نفسه ليتحدث عنه بهذا فليحذر الانسان ان يتلذذ بشيء يذكر به في الدنيا يكون - 00:15:20

هو حظه والعياذ بالله من ثواب الآخرة. اذا تحدث عنه بهذا وتلذذ بهذا الحديث صار جهده لاجل هذا وصار ليس عنده قابلية مثلاً الذي يصوم ليس عنده قابلية للاكل نهاراً او الذي يقوم الليل ليس - 00:15:50

قابلية للنوم ليلاً اصلاً لانه تعود على هذا والشهر وحتى لو اراد ان ينام او اراد ان يفطر يحب ان لا يطلع عليه كأنه اتخذ هذا الشيء واجبا عليه. فيكون هذا من تلاعب الشيطان به والعياذ بالله. نعم - 00:16:12

قال اخاف على الزاهد ان تكون شهوته انقلبت الى الترك فصار يشتهي الا يتناول النفس في هذا مكر خفي ورياء دقيق. فاذا سلمت من الرياء للخلق كانت الى خير. يقول - 00:16:32

على المرء ان يحرص على البعد عن الرياء ومراعاة الناس. نعم ولقد دخل المتزهدون في طرق لم يسلكها النبي صلى الله عليه وسلم. واجهد الخلق في الدنيا هو الرسول صلى الله عليه وسلم. وكان يأكل وكان يتزوج وينام. ويصوم - 00:16:52

ويفطر ويطلب الطعام واذا لم يجده قال اني صائم. ويصبح صائماً فيجد الطعام عليه الصلاة والسلام وهكذا كان زهده فيما حرم الله جل وعلا. واما ما احل الله جل وعلا له فكان يأخذ منه ما يكفيه بلا افراط ولا تفريط. لا يزيد ولا وكان - 00:17:23

يأكل عليه الصلاة والسلام ولا يشبع لانه كما ورد نحن قوم لا نأكل حتى نجوع. يعني ما ندخل الاكل على الاكل واذا اكلنا لا نشبع يعني لا نكثر الاكل لا نملأ البطن وليس معناها اننا نأكل ونكثر حتى انه يقال للمرء - 00:17:53

لا يقول لا نأخذ ما نملأ البطن نقصر كما قال عليه الصلاة والسلام بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه. فان كان لا محالة يعني لا بد اكل ومكثر فثلث لطعامه - 00:18:13

وثلث لشربه وثلث لنفسه. لا يمتع البطن وقال عليه الصلاة والسلام ما ملأ ابن ادم وعاء شر من بطن. يعني اظروا وعاء يمتعه ابن ادم بطنه. نعم ودخل المتزاهدون في طرق لم يسلكها النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه رضي الله عنهم - 00:18:33

من هم من اظهر التخشع الزاهد عن الحد. وتخشين الملبس يعني اكثر في الظاهر ليظهروا للناس جهدهم نعم. واشياء صار العوام يستحسنونها. وصارت لا قوام كالمعاش يجتنون من ثمرات فيها تقبيل اليد والتوقير. واكثر في خلوته على غير حالته في جلوته. كل بحسبه احد يريد - 00:19:03

بهذا الاظهار اظهار الزهد مثلاً التقبيل تقبيل اليد والتعظيم. واحد يريد به اخذ اموال الناس بالصدقة وبالعطاء هدايا ونحو ذلك. وكل له مأرب في زهده الذي لم يرد به وجه الله تعالى - 00:19:33

يتناول في خلوته الشهوات ويعكف على اللذات. ويرى الناس انه متزهّد. وما تزهد الا القميص واذا نظر. يقول ما تزهد القلب وانما الزهد ظهر بالقميص فقط في الثوب. تجد ثوب الثوب الزاهد. لكن - 00:19:53

اذا خلا اخذ لنفسه ما اراد من المأذ قد يكون بالحلال فقط وقد يكون بالعياذ بالله بالحلال الحرام اذا خلا عن الناس واذا ظهر للناس ظهر بمظهر الخشوع والتذلل والزهد والرغبة في الآخرة - 00:20:14

وهو في القلب بخلاف ذلك والعياذ بالله. نعم. واذا نظرت الى احواله فعنده كبر فرعون والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:20:34

يقول السائل انا من اهل مكة واحرمت من جدة عمرة لآخي المتوفى. فهل عمرتي هذه صحيحة نعم عمرتك صحيحة. المرء اذا كان خارج مكة واراد دخول الى مكة سواء كان من اهل مكة او من غيرهم. فالأفضل ان يدخلها بعمره - 00:20:58

يدخلها بعمره عن نفسه او عن من شاء. فان كان من يريد ان يعتمر عنه حياً فلا بد من امرين. الاول ان يعلم من اراد ان يعتمر عنه

الاحرام. ثم يحلق او يقصر سر ثم يستعيد ملابسه العادية ويخلع ملابس الاحرام. فان حلق او قصر وهو لابس ملابس - [00:29:54](#) العادية فلا بأس عليه. لانه يعذر بلبس المخيط جهلا او نسيانا يقول اه انا مقيم في مكة ويريد شخص ان يوكلني ان احج عن ابيه متوفى بمصر وهو يريد ان اخذ منه - [00:30:31](#)

التكاليف الحج من مكة فقدّم هو لا بأس ان تحج عن ابيه المتوفى في مصر وانت في مكة اذا كان هذا الحج تضرعا من الابل الابن تبرع من ما له - [00:31:20](#)

بتكاليف حج عن ابيه. فلا بأس ان تحج عن ابيه وانت في مكة اما اذا كانت تكاليف الحج هذه من مال الاب. كأن يكون الاب خلف مال. وهو لم حجة حجة الاسلام - [00:31:53](#)

فاذا مات الرجل وهو لم يحج حجة الاسلام. وقد خلف مال فيجب ان يؤخذ من ماله تكاليف الحجة فيجب ان يحج عنه من مصر. اذا كانت اذا كان قادر على الحج بماله ولم يتيسر له - [00:32:19](#)

له فيؤخذ من ما له تكاليف من يحج عنه من بلده هذا من ناحية الحج عن الميت. اما من حيث التكاليف فبالنسبة للباطل له ان يبذل الزائد عن تكاليف الحج - [00:32:44](#)

له ذلك ولا حرج عليه ويؤجر ببذله اما بالنسبة للاخذ فلا ينبغي ان يأخذ طمعا ان يأخذ الكثير طمعا في المال لانه اذا حج من اجل المال فلا اجر له. وان حج من اجل براءة ذمة المتوفى - [00:33:09](#)

ومن اجل ان يشارك الناس في الحج وتكاليف الحج تشق عليه او نحو ذلك من الامور فلا بأس لكن لا ينبغي ان تكون نظرته الى المال واذا كان من مال الورثة مثلا من المشترك فلا ينبغي ان يزداد عن قدر الحاجة. لان المال - [00:33:36](#)

تعلقت به نفوس وحقوق الورثة. فلا يزداد عن التكاليف التي تكفي لمثله يقول انا اقول عند بدء الطواف بسم الله الله اكبر. هل اقول عند كل اشواط؟ ام اقول عند الاشواط الستة؟ الله اكبر - [00:34:05](#)

ورد القول بسم الله والله اكبر. وورد الله اكبر. فلا حرج في هذا. وهذا التكبير والتسمية كله سنة والحمد لله. يعني لو وقف الرجل بحذاء الحجر الاسود ولم يقل شيء - [00:34:44](#)

وانما نوى الطواف وطاف حول الكعبة سبعة اشواط فطوافه صحيح. حتى لو لم يقل كلمة واحدة لان الطواف هو آ الطواف حول الكعبة سواء قرأ القرآن او اتى بالذكر او - [00:35:06](#)

دعاء او الاستغفار او اي كلام يقوله يباح له لا بأس عليه. والتكبير والتسمية عند والاشارة عند الحجر الاسود والاستلام عند ركن اليماني كل هذه من مستحبات الطواف اذا تيسرت للانسان فحسن واذا لم يتيسر - [00:35:27](#)

لا حرج عليه ويقول اذا استلمت الركن اليماني في كل شوط هل علي شيء؟ وما هو الافضل كذلك عند الركن اليماني اذا تيسر لك الاستلام فتستلم. واذا لم يتيسر لك الاستلام - [00:35:57](#)

فلم ترد الاشارة اليه. عند الحجر الاسود التقبيل. والاستلام باليد والاستلام بغير اليد ثم تقبيل اليد وما استلمت به من عصا ونحوه والاشارة اليه هذا عند الحجر الاسود. التقبيل والاستلام مع التقبيل. مع تقبيل ما استلمت به والاشارة اليه - [00:36:19](#)

واما عند الركن اليماني فالوارد الاستلام. فان تيسر لك الاستلام فيها ونعمة والا فلا تشرك اليه. والاشارة عند الحجر الاسود باليد اليماني اشارة فقط. وليس رفع اليدين مع كما يفعل بعض الاخوة يرفع يديه كأنه يكبر للصلاة لا ما هذا الوارد؟ الوارد الاشارة اليه والاشارة - [00:36:51](#)

بيد واحدة الركن اليماني ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نعلم الاشارة اليه وانما الوالد الاستلام ولم يرد التقبيل الاستلام فقط يقول ما حكم الصلاة في القطار الذي لا يتوقف؟ هل اصلي الفريضة؟ ام اؤخرها؟ علما بانني تدركني اكثر - [00:37:21](#)

من صلاة فيه لا بأس تصلي الفريضة بالقطار وتصليها بالباخرة وتصليها بالطائرة وتصليها بالسيارة اذا تيسر هذا وكان وكنت باتجاه القبلة الفريضة يلزم لها استقبال القبلة. انت في الطائرة او في السيارة - [00:38:01](#)

او في القطار او بالباخرة تستقبل القبلة وتعلي. اذا لم يتيسر الوقوف وام النافلة فتصليها في هذه الوسائل كلها مستقبل القبلة وغير

مستقبل اذا كنت بالاتجاه الى القبلة فحسن. اذا كنت صادر من مكة وخارج من جدة مثلا بالباخرة او بالطائرة تكون القبلة -

00:38:38

فتصلي النافلة ولو كانت القبلة وراءك. ان تيسر لك استقبال القبلة عند تكبيرة الاحرام او الركوع والسجود فحسن. واذا لم يتيسر

تصلي تكبر تكبيرة الاحرام ولو لغير القبلة وتركع وتسجد ولو لغير القبلة بالنافلة خاصة - 00:39:12

النبي صلى الله عليه وسلم يصلي النافلة على الراحلة حيث ما توجهت به فمثلا انت خارج من مكة الى الطائف وتريد ان تصلي

ركعتين في السيارة تصلي ووجهك الى الطائف وظهرك الى - 00:39:43

لا حرج اما الفريضة فيلزم ان تنزل لها في الارض وتصليها الى جهة القبلة الا اذا كنت ففي مثل الباخرة او القطار فهذا قد لا يتيسر لك

الوقوف لانك لا تتحكم فيها وكذا الطائرة مثلا - 00:40:02

لا تتحكم فيها فتصليها اذا خفت من فوات الوقت تصليها في الوسيلة التي انت عليها فيها واما السيارة فاذا كانت الارض وحل ومطر

ويصعب النزول فتوجه السيارة الى جهة القبلة ويصلي الراكبون - 00:40:25

خلف امامهم وهم متجهون الى القبلة. ان استطاعوا قياما والا جلوسا على يوميون ايماء ويكون السجود اخفض من الركوع. والله جل

وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم. فمثلا اذا اقلعت الطائرة قبل الظهر ما يصوغ لك ان تصلي - 00:40:52

ظهر قبل دخول الوقت. اذا كنت تعلم ان الطائرة لا تنزل الا بعد المغرب ونقول يجب عليك ان تصلي الظهر والعصر في الطائرة. حسب

استطاعتك. تستقبل القبلة ولو انك جالس متربع او على الكرسي او نحو ذلك. اما اذا كانت الطائرة تنزل قبل الغروب فلك ان تؤخر

الظهر - 00:41:22

مع العصر وتصليها اذا نزلت في المطر اما اذا كان اقلاع الطائرة مثلا قبل الظهر او قبل العصر وانت خرجت من اهلك تريد المطار

والمطار نائي عن البلد وحان وقت - 00:41:53

صلاة الظهر وانت في المطار او حان وقت صلاة العصر وانت في المطار فتصلي لانك ابتدأت السفر فليس ابتداءك السفر من حين

ركوبك الطائرة. لا من خروجك من اهلك. والغالب ان المطارات خارج البلد. فاذا خرجت - 00:42:17

من البلد متجه الى المطار تقصر ولو قبل ان تصل الى المطار. تصلي قصرا وجمعا ما ما دمت خرجت من عامر القرية. يعني من البنيان

يقول ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان مما يلحق الميت بعد وفاته ولد صالح يدعو له - 00:42:37

فهل تقييد الولد بالصالح له مفهوم؟ وهل اذا دعا له غير ولده الصالح؟ يصله ذلك قوله صلى الله عليه وسلم مما يتبع ابن ادم بعد

وفاته والولد الصالح يدعو له نعم والمراد - 00:43:17

بالولد الصالح الولد المسلم الذي يؤدي الواجبات. ويترك المحرمات. يعتبر ولد صالح لا يلزم ان يكون له صفة محددة انه حافظ للقرآن

او انه امام من ائمة المساجد اذا كان مسلم - 00:43:38

فانه ينتفع بدعائه. وهذا اكثر ما ينتفع به. والا فالمسلم ينتفع بدعوات اخوانه المسلمين حتى لو لم يكن ولده ولهذا شرع الله لنا على

لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الصلاة على الجنازة والدعاء للميت. ندعوا لهذا - 00:43:58

الميت ونحن لا نعرفه وينفعه دعاؤنا باذن الله له. فكل ميت ينتفع بدعوات المسلمين لكن ينتفعوا بها على سبيل العموم. واما الولد

الصالح فكلما دعا لوالديه انتفعا بدعائه والمراد بالولد الصالح الولد ذكرا كان او انثى لان كلمة الولد تشمل الذكر والانثى. فاذا دعت

البنت - 00:44:22

لوالديها انتفعا بذلك. واذا دعا الابن لوالديه انتفع الوالدان بذلك وهكذا يقول الاخ لي ملاحظة وهو انه عند استقرارك على الكرسي

للدروس لا تسلم على موجودين بالجلسة ورغبة مني في رد السلام عليكم ابدت هذه الملاحظة اقول جزاك الله خيرا - 00:44:54

ما اذكر انني جلست الا واسلم. واظنه يشهد معي من حولي. لكن البعيدون لا يسمعون لاني اسلم قبل ان يفتح الميكروفون حينما

اجلس اقول السلام عليكم لمن حولي واخواني الغريبيين يشهدون لي ان شاء الله وجزاك الله خيرا - 00:45:49

وبارك الله فيك يسأل عن قتل النمل الاسود او الاحمر او غيره. واقول اذا حصل منه اذى فيقتل. لان كل مؤذ يقتل غير بني ادم ابن

ادم حتى لو حصل منه اذى لا يجوز قتله الا بما يوجب القتل ويبيح القتل. واما غيره من - 00:46:09

الحيوانات فيجوز قتله اذا حصل منه اذى. واما اذا لم يحصل منه اذى فدعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به. كيف ذلك - 00:46:49

لا يؤمن احدكم الايمان الكامل اعلى درجات الايمان. الايمان المطلق ليس مطلق الايمان مطلق المرء مؤمن مثلا وهو

مقارف لشيء من المعاصي ويترك كثيرا من السنن ويسمى مؤمن لكن ايمان ناقص - 00:47:24

واما الايمان الكامل فلا يحسن للمرء الا اذا كان هواه تبعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم يعني ميوله واتجاهه ورغبته في السنة.

ولا يلتفت الى ما وان كان سلم البلد او عرف اهل الحي او نحو ذلك لا ينظر الى العرف يقول عرف الناس كذا - 00:47:54

معلوم السنة كذا. نقول السنة هي كل شيء. وهي المقدمة. فاذا كان المرء يقدم السنة على كل شيء فبكي هواه تبعا لما جاء به رسول

الله صلى الله عليه وسلم. اما اذا كان لا السنة اذا وافقت - 00:48:25

البلد ومصطلح عليه الناس قبلها. واذا خالفته تركها. فهذا ليس هواه تبعا لما جاء به النبي. وانما هواه حسب عرف اهل بلده. وبهذا لا

يقال انه خرج عن الاسلام. وانما ليس الايمان الكامل - 00:48:45

يقول ما الفرق بين الاخبار والغيبة والنميمة الفرق واضح بينه النبي صلى الله عليه وسلم الاخبار ان تخبر اي خبر محظورة فيه

والغيبة بينها النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكرك اخاك بما يكره - 00:49:07

قال الصحابي رضي الله عنه ارايت يا رسول الله ان كان في اخي ما اقول يعني انا قلت عنه انه بخيل وهو بخيل انا قلت عنه انه

جاهل وهو جاهل - 00:49:50

انا قلت عنه انه زميم الخلقة وهو زميم الخلقة. مثلا انا قلت فلان الاعرج وهو اعرج بالفعل. او قلت فلان الاعور وهو اعور بالفعل ما

يرى الا بعين واحدة ارايت ان كان في اخي ما اقول؟ قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته - 00:50:07

يعني هذي الغيبة اذا كان فيه ما تقول لكن انت جئت بهذا القول على سبيل التنقص وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته. والبهتان آ

اشد انواع الكذب ان لم يكن فيما تقول فهو ليس بغيبة اعظم من الغيبة - 00:50:34

ان قلت عنه انه بخيل وليس ببخيل مثلا فهذا بهتان. اشد فاذا كان يكره هذا الشيء فلا تقله. الا استثنى العلماء اذا كان على سبيل

الشكوى او على سبيل الاستفتاء او على سبيل - 00:50:56

الاستشارة مثلا او على سبيل التعريف مثلا جئت بهذا الوصف للتعريف قلت فلان ابن فلان قال ما اعرفه قلت لا فلا بأس لانك اتيت

بهذه على سبيل التعريف ما اردت التنقص. قلت مثلا الاعور الذي لا يرى الا بعين مثلا وانت ما قلت هذا - 00:51:18

القول على سبيل التنقص وانما قلته على سبيل التعريف او مثلا استفتيت قلت ان ابي يعمل نحوي كذا وكذا. او ان اتقول المرأة ان

زوجي يتعامل معي كذا وكذا. اول - 00:51:43

يقول الزوج ان زوجتي تعمل معي كذا وكذا. هل يحل لهم مثلا؟ هذا على سبيل الاستفتاء فلا بأس به. كما فعلت هند امرأة ابو سفيان

قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا - 00:52:07

من النفقة ما يكفيني وبني الا ما اخذت من ماله بغير علمه. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فهي

تستفتي ما اتت بهذا على سبيل السب لزوجها وانما تستفتي عن فعلها - 00:52:27

والرسول عليه الصلاة والسلام لما جاءته فاطمة تستشيريه في التزوج باحد رجلين قالت ان معاوية واما الجهم خطبان فايهم اطيع؟

ايهم اقبل؟ يعني توجهت الى اليهما قالوا وتريد ان تقبل واحد منهم باستشارة النبي صلى الله عليه وسلم. فنهاها النبي صلى الله عليه

وسلم عن الاثنين معا - 00:52:47

وهم لا شك يكرهون هذا لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما قال ما قال على سبيل الغيبة وانما قاله النصيحة وابداء المشورة. قال اما

معاوية فسلوك لا مال له - 00:53:19

رجل ما عنده شيء ينفق عليه ابوه. واما ابو الجهل فضراب للنساء. وفي رواية لا يضع عصاه عن عاتقه فنهاها عن الاثنين. فدل هذا

على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب. الا بما اطلعه الله جل وعلا عليه - [00:53:37](#)

والا فمعاوية حال قول النبي صلى الله عليه وسلم صعلوك لا مال له؟ نعم. لكن بعد هذا صار خليفة المسلمين واكبر شخصية في الدولة الاسلامية وقال عن ابي الجهم انه ضراب للنساء او انه لا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب كثير الضرب او انه كثير السفر.

لان - [00:53:58](#)

غالبا كثير الاسوار يكون ما هو عصى يحتاج اليه. والنساء المرأة لا ترغب في الرجل كبير الاصغار. وانما ترغب في الرجل الذي كونوا

معها مقيم عندها فنهاها صلى الله عليه وسلم عن اللاتئين ولا شك انهم يكرهون ذلك لكن - [00:54:26](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام قال ذلك على سبيل النصيحة والنميمة تختلف عن الغيبة. النميمة نقل الحديث من غرض الافساد بين

الناس ويقابلها نقل الحديث من اجل الاصلاح بين الناس. وهذا مرغوب فيه ومستحب - [00:54:46](#)

يعني تأتي الى الشخص مثلا تسمع كلامه. ثم تنقله الى الاخر تقول سمعت فلان في المجلس الفلاني يسبك او يقول فيه كذا وكذا ثم

يسبه هذا الاخير. ثم تنقله الى الاول هذه النميمة. نقل الحديث بقصد الافساد بين - [00:55:16](#)

للايقاع بينهم. هذا الذي شر الناس ذو الوجهين. يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه يفسد بين الاخوين او بين الجارين او بين الزوجين

او بين الشريكين او بين الزميلين او غيرهما - [00:55:39](#)

اما ما يقابلها وهو الذي يؤجر صاحبه نقل الحديث من اجل الاصلاح بين المتنافرين مثلا جئت الى شخص ما فوجدته متنافرا مع اخر

لكنه قد يذكره بكلمات حسنة. فتذهب الى صاحبك الاول وتقول سمعت فلانا يذكرك بالخير - [00:56:02](#)

ويحب ان يصطالح معك لكنه يخشى ان لا تقبل ثم تذهب الى صاحبك الثاني الاول وتقول له سمعت فلان يذكرك بالخير. ويحب ان ان

يصطالح معك لكن يخشى الا تقبل. لو ذهبت اليه واسترضيته او طلبت منه المسامحة لكان يسر هذا - [00:56:36](#)

انه يخشى ان يأتيك فترده. فاذا سارعت انت وذهبت اليه يكون خيرا لك. وهو يسر هذا وانت لا تدري ما عندهم. قد يكون شيء من

هذا وانما انت كذبت بهذه الكذبات لاجل الاصلاح - [00:57:04](#)

فهذا محمود وحسن لان الله جل وعلا يقول لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل

ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما - [00:57:24](#)

وبحسب القدرة يسعى المرء للاصلاح بين المتنافرين يعطيه الله جل وعلا هذا الاجر العظيم يقول انا معتمر عن نفسي ثم اريد ان

اعتمر عن ابي فمن اين احرم؟ اقول لا يا اخي ما دمت دخلت - [00:57:49](#)

في مكة بعمره عن نفسك فيكفيك هذا واكثر من الطواف والبيت وشرفه الله وادعو لوالديك وللمن احببت ولاخوانك المسلمين ولولاة

امور المسلمين بالصلاح والهداية والاستقامة واكثر من الدعاء ولا تكرر - [00:58:13](#)

العمرة فان خرجت قبل سفرك مثلا الى جدة او الى الطائف او الى اي بلد من البلدان و اردت العودة الى مكة فنعم اليها بعمره عن ابيك

او عن من شئت. فنقول لمن كان بمكة لا يحسن ان تخرج من الاتيان بعمره وانت قد - [00:58:33](#)

اعتمرت قريبا ولمن كان خارج مكة يريد الدخول نقول لا تحرم نفسك. ادخلها بعمره ما حكم وضع النقود في البنوك بدون اخذ فائدة

البنوك التي تتعامل بالربا لا ينبغي ان تترك عندهم دراهمك. يستعينون بها على الباطل. يستفيدون منها بغير حق - [00:58:55](#)

ان وجهتها الى شيء تنتفع به انت فحسن. والا على سبيل التأمين تحرص على الملوك التي لا تتعامل بالربا. لان وضعها عندهم حتى لو

لم تأخذ الفائدة هم يستعينون بها على - [00:59:36](#)

باطل يرابون بها لانفسهم واذا اضطررت لهذا ولم يكن هناك بنوك مثلا لا تتعامل بالربا واضطرت لتأمينها فقط على سبيل التأمين

وحفظها حتى تجد لها مسلکا شرعيا فلا بأس عليك ان شاء الله لان هذا من باب الضرورة وانت - [01:00:00](#)

ان تتعامل معهم بالحرام وانما امننتها عندهم امانة حتى تجد لها طريقا مشروعاً والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:00:24](#)